



Distr.
GENERAL
A/36/742
4 December 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٤١ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٤٣/٣٥ بشأن توقيع
وتصديق البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر
الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو)

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد اليماييهو ماكونن (اثيويا)

أولا - مقدمة

- ١- لقد أدرج البند المعنون " تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٤٣/٣٥ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) " ، في جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين وفقا لقرار الجمعية العامة ١٤٣/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ .
- ٢- وفي الجلسة العامة ٤ المعقودة في ١٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها ، ادراج البند في جدول أعمالها واحالته الى اللجنة الخاصة .
- ٣- وقررت اللجنة الخاصة في جلستها ٢ ، المعقودة في ٧ تشرين الاول / اكتوبر ، عقد مناقشة عامة مشتركة بشأن البنود المحالة اليها فيما يتعلق بنزع السلاح ، وهي البنود من ٣٩ الى ٥٦ والبنود ٢٨ و ١٣٥ . وجرت المناقشة العامة بشأن هذه البنود في الجلسات من ٣ الى ٢٦ ، المعقودة في الفترة من ١٩ تشرين الاول / اكتوبر الى ٤ تشرين الثاني / نوفمبر (انظر A/C.1/36/iv.3-26) .
- ٤- وكان معروضا على اللجنة الاولى ، في صدد البند ٤١ رسالة مؤرخة في ٣٠ ايلول / سبتمبر ١٩٨١ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الامم المتحدة ، يحيل بها البلاغ الصادر عن اجتماع وزراء خارجية وروسيا وقود بلدان عدم الانحياز ، المعقود في نيويورك من ٢٥ الى ٢٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة (A/36/566-S/14713) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/36/L.41، و Rev.1 و Rev.2

٥ - وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت اكوادور، واوروغواي، وباراغواي، وبيبادوس، وبنما، وبوليفيا، وسيرو، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسورينام، وغرينادا، وغواتيمالا، وفنزويلا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهايتي، وهندوراس، مشروع قرار (A/C.1/36/L.41) نصه كما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، و ٣٢٦٢ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٧٣ (د - ٣٠) في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٧٦/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و د ل - ٢/١٠ المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨، و ٥٨/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٧١/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٤٣/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) ،

" وان تأخذ في اعتبارها ان في منطقة تطبيق هذه المعاهدة التي اصبحت اطرافا فيها اثنتان وعشرون دولة ذات سيادة ، توجد بعض الاقاليم التي يمكنها ، وان كانت لا تشكل كيانات سياسية ذات سيادة ، ان تحصل على الفوائد المستمدة من المعاهدة بواسطة بروتوكولها الاضافي الأول الذي يجوز للدول التي تضطلع ، قانونا أو واقعا ، بالمسؤولية الدولية عن هذه الاقاليم ان تصبح أطرافا فيه ،

" وان تشير مع الارتياح الى ان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ومملكة هولندا ، قد اصبحتا طرفين في البروتوكول الاضافي الأول ، الأولى في عام ١٩٦٩ والثانية في عام ١٩٧١ ،

" وان تلاحظ أيضا مع الارتياح ان الولايات المتحدة الامريكية قد اعلنت ان هناك أسبابا وجيهة تدعو الى توقع تصديقها على البروتوكول في القريب المآجل ،

" ١ - تأسف لأن توقيع فرنسا على البروتوكول الاضافي الأول الذي تم في ٢ آذار/مارس ١٩٧٩ لم يعقبه التصديق اللازم على الرغم مما مضى من وقت ومن الدعوات الملحة التي وجهتها الجمعية العامة ، والتي تكررنا بالحاح خاص في هذا القرار ؛

" ٢ - تقرر ان تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين بندا بعنوان " تنفيذ قرار الجمعية العامة بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) " .

٦ - وفي الجلسة ٣٥ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل المكسيك مشروع قرار منقح (A/C.1/36/L.41/Rev.1) . نقيمت فيه الفقرة الرابعة من الد ليصبح نصها كما يلي :

"وان تلاحظ أيضا مع الارتياح ان الولايات المتحدة الامريكية قد اعلنت انها ستصاق على البروتوكول في القريب العاجل ،"

٧- - و بعد ذلك قدم مشروع قرار منقح آخر (L/36/L.41/Rev.2) ، يغير الفقرة ذاتها من الديباجة ليصبح نصها كما يلي :

"وان تلاحظ أيضا مع الارتياح ان الولايات المتحدة الامريكية قد اصيحت على النحو المماثل طرفا في البروتوكول الاضافي الاول في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ عند ما أودع صك تصديقه ،"

٨- وفي الجلسة ٤٤ ، المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ، اعتمدت الجمعية مشروع القرار بتصويت سجل بأغلبية ١٢١ عضوا مقابل لاشيء وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت ، (انظر الفقرة ٩) . وكان التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايزلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بورما ، بورتوريكو ، بولندا ، بوليفيا ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساور ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييتنام ، قبرص ، قطر ، كمبوديا الديمقراطية ، كندا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن ، اليمن - الديمقراطية ، وفرنسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .
المعتنقون : غيانا ، فرنسا ، كوبا .

ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

٩- توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٤٣/٣٥ بشأن
توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الأول
لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في أمريكا
اللاتينية (تلاتيلولكو)

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧ ،
و ٣٢٦٢ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٣ (د - ٣٠) المؤرخ
في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧٦/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ،
و د ل - ١٠ / ٢ المؤرخ في ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٧٨ ، و ٥٨/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول /
ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧١/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٣/٣٥ المؤرخ
في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الاول لمعاهدة
حظر الاسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) ،

وان تأخذ في اعتبارها أن في منطقة تطبيق هذه المعاهدة التي أصبح طرفا فيها
اثنان وعشرون دولة ذات سيادة ، توجد بعض الأقاليم يمكنها ، وان كانت لا تشكل كيانات
سياسية ذات سيادة ، أن تحصل على الفوائد المستمدة من المعاهدة بواسطة بروتوكولها الإضافي
الأول الذي يجوز للدول التي تضطلع ، قانونا أو واقعا ، بالمسؤولية الدولية عن هذه الأقاليم أن
تصبح أطرافا فيه ،

وان تشير مع الارتياح الى ان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
ومملكة هولندا ، قد أصبحتا طرفين في البروتوكول الإضافي الأول ، الأولى في عام ١٩٦٩ والثانية
في عام ١٩٧١ ،

وان تلاحظ أيضا مع الارتياح ان الولايات المتحدة الأمريكية قد أصبحت على النحو المماثل
طرفا في البروتوكول الإضافي الأول في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، عند ما أودع صك تصديقه ،

••/••

١ — تأسف لأن توقيع فرنسا على البروتوكول الاضافي الاول الذي تم في ٢ آذار/مارس ١٩٧٩ لم يعقبه التصديق اللازم على الرغم مما مضى من وقت ومن الدعوات الطحة التي وجهتها الجمعية العامة الى فرنسا ، والتي تكررها بالحاح خاص في هذا القرار ؛

٢ — تقرر ان تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين بندا بعنوان "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٦/ — بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الأول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تيلولكو) " .
